

السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن

وإلى هذا المعنى أيضاً ذهب الحافظ أبو عمرو المقرئ الداني في جزءه له وضعه في بيان المتصل والمرسل والموقف والمنقطع فقال المسند من الآثار الذي لا إشكال في اتصاله هو ما يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه بسن يحتملها وكذلك شيخه عن شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى الصحابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فهذا موافق ظاهره لهذه الرواية وقد يحتمل أن يكون مراده بقوله يظهر سماعه بسن يحتمله أي أنه يعلم السماع بقوله وتكون سنه تصدق بذلك وأعلم .

و يروى أيضاً كلام الحاكم يظهر سماعه منه ليس يحتمله وهكذا قرأته بخط خلف بن مدبر في أصله و ذكر في صدر كتابه أنه روى الكتاب عن الباقي والعذري وهذه الرواية عندي أظهرت عليها يدل كلامه بعد عند التمثيل وظاهر الكلام أيضاً مشعر بذلك من حيث قرينة المطابقة حيث قال يظهر سماعه فهذا إثبات لظهور السماع ثم أكد ذلك بقوله ليس يحتمله فنفي أن يكتفى بمجرد الاحتمال من